

الدر المختار

مجازا وإنما يعرف بتقريب العلف (أو) أكثر (الألية) لأن للأكثر حكم الكل بقاء وذاهبا فيكفي بقاء الأكثر وعليه الفتوى .
مجتبي (ولا بالهتماء) التي لا أسنان لها ويكفي قاء الأكثر وقيل ما تعتلف به (والسكاء) التي لا أذن لها حلقة فلو لها أذن صغيرة حلقة أجزاء .
زيلعي (الجداء) مقطوعة رؤوس ضرعها أو يابستها ولا الجدعاء مقطوعة الأنف ولا المصرمة أطباؤها وهي التي عولجت حتى انقطع لبنها